المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات - ISSN : 2602-5663 - المجلد 06، العدد 02، أفريل (2023)، 100- 116

التمكين الاقتصادي للمرأة

بين الاتفاقيات الدولية والضمانات الدستورية

Women's economic empowerment
Between international conventions and constitutional guarantees

د. فوزية بن عثمان [1*]،
[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة سطيف2- الجزائر
fouziabenatmane@yahoo.fr

FOUZIA BENATMANE [1*]
University of Setif2 (ALGERIA)

تاريخ الاستلام:2022/05/26 تاريخ القبول:2023/04/15 تاريخ النشر:2023/04/30

ملخص:

يعكس واقع الممارسة وجود إشكالات ومعضلات سياسية واجتماعية وثقافية، يُبرز بأن حضور المرأة في مختلف مراكز القرار يضلَ محدودا، ولا يعكس كفاءاتها وإمكانياتها .

لذلك جاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على تلك العلاقة الترابطية بين تمكين المرأة واقتصاديات قوية، من حيث إعادة مراجعة المنظومة القانونية والأطر المؤسساتية للدولة، حتى تستجيب للاستغلال الأمثل للطاقات الكامنة للنوع الاجتماعي، وهو ما جاءت به المادة 68 من التعديل الدستوري 2020 مكملة لنهج المؤسس الدستوري الجزائري المتعلق بضرورة الوصول الى مجتمع يحترم المرأة ويعترف بقدراتها العلمية والمهنية وفق مبدأ المناصفة.

الكلمات المتاحية: النوع الاجتماعي؛ التمكين الاقتصادي؛ الضمانات الدستورية؛ الاتفاقيات الدولية؛

Abstract:

The reality of practice reflects the existence of political, social and cultural problems and dilemmas, lighting that the presence of women in various decision-making positions remains limited, and does not reflect their competent ion and capabilities.

Therefore, this study came to shed light on that interrelationship between women's empowerment and strong economies in terms of re-reviewing the legal system and institutional frameworks of the latent energies of gender, This what article 68 of the 2020 Algerian constitutional founder regarding the need to reach a society that respects women and recognizes their scientific and professional capabilities in accordance with the principle of party.

Keywords: gender, empowerment economic, constitutional requirements, international conventions

* فوزية بن عثمان.

1- مقدمة:

تزايد الاهتمام الوطني والدولي بقضية التمكين الاقتصادي للمرأة، وأخذت مسألة المشاركة الاقتصادية للمرأة الجزائرية تطرح نفسها بإلحاح شديد، من خلال التحولات التنموية والاقتصادية والثقافية والسياسية التي تشهدها الجزائر خصوصا مع تبني ثقافة المرأة المقاولاتية، وكذا بعد دسترة الحقوق السياسية للمرأة.

فتمكين المرأة هو عملية مركبة تتطلب تبني منظومة قانونية وهياكل مؤسساتية، تعمل على إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع التي تُنمَط النساء وتضعهم في مراتب متدنية.

فالتمكين الاقتصادي بذلك، يؤكد على ضرورة القضاء على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية والاقتصادية.

إشكالية البحث

يكشف واقع الممارسة ضُعف حضور المرأة في الدوائر السياسية والاقتصادية وفي مراكز اتخاذ القرار الاقتصادي والتنموي، حيث يشير التقرير العالمي حول فجوة النوع الاجتماعي Global Gender Gap 2021 والذي اعتُمد لأول مرة في 2006 (World Economic Forum Global, 2021) أن الجزائر تحتل الترتيب 136 عالميا من أصل 156 دولة شملها التقرير بنتيجة 0.633 في فجوة النوع الاجتماعي، ومن بين المجالات الأساسية التي يركز عليها التقرير في هذا التصنيف هي مسألة التمكين الاقتصادي، حيث احتلت الجزائر وفق مؤشر المشاركة الاقتصادية والفرص Economic Participation and Opportunity، المرتبة 142ب 0.45 نقطة، وهي دون المستوى مقارنة بدول أخرى، مثلا الأردن احتلت المرتبة 133 بنقطة 0.53، الإمارات العربية المتحدة احتلت المرتبة 135 بنقطة 0.51، وقطر المرتبة 136 بنقطة 0.50 مثلما بينه ذات التقرير، الأمر الذي دفعنا لمناقشة هذا الموضوع، خاصة وان الجزائر بذلت مجهودات كبيرة في التقليل من الفجوة بين الجنسين في مجال المشاركة الاقتصادية والفرص المتكافئة في المجال التنموي، وهو ما يستوجب علينا طرح **الإشكالية التالية:** ما هي المقاربة الجزائرية لتمكين المرأة اقتصاديا في ظل المؤشرات العالمية ذات الصلة؟ بمعنى آخر، ما هي الإصلاحات التشريعية والمؤسساتية التي قامت بها الجزائر وفق متطلبات المعيارية الدولية لحقوق الإنسان من اجل تمكين المرأة اقتصاديا؟ ، بمعنى أوضح، كيف تعامل المؤسس الدستوري الجزائري في ظل التزاماته الدولية مع الفجوة بين الجنسين في مجال المشاركة الاقتصادية والفرص المتكافئة التي تشكل محور التمكين الاقتصادي للمرأة؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أهمية إدماج المرأة في التنمية، وتذليل مختلف العقبات التي تقف عائقا أمام رقيها، باستقراء وتقييم جهود الدولة الجزائرية في سبيل توسيع الفرص الاقتصادية أمام المرأة وإدماجها في العملية التنموية، تنفيذا منها للالتزاماتها الدولية وفق المنظومة القانونية والاطر المؤسساتية التي تعمل الجزائر باستمرار على تطويرها، ومحاولة تقييم هذا الأداء وفق ما تكشف عليه المؤشرات العالمية بهذا الشأن.

منهجية البحث

من اجل معالجة اشكالية البحث السابق بيانها، سيتم الاستعانة بالمنهج التحليلي عبر مستويات البحث كلها، للبحث في كل ما يتعلق بمشتملات الموضوع من نصوص وتقارير وقرارات ودراسات تكون ذات صلة، والاستفادة من الجوانب القانونية التي تثري موضوعنا. كما سنستخدم التقنيات والتي تمثل مراحل عمليات محدودة وملائمة لهدف

محدد، منها تقنية استنتاجيه التي تكون جلية في دراستنا هذه، والتي تهدف إلى الكشف المستمر عن التفاعلات والعلاقات القائمة بين الجهود التشريعية والمؤسساتية للدولة الجزائرية وبين المتطلبات التي يجب توفيرها لبلوغ تمكين المرأة اقتصاديا، وتقنية نقدية يُستعان بها للكشف على مستوى التمكين الاقتصادي للمرأة وفق ما تكشف عليه مختلف المؤشرات العالمية ذات الصلة.

خطة البحث:

تماشيا مع الاشكالية المراد منافشتها، وللوقوف عند حدود التساؤلات الواردة بشأنها، فانه تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث عناصر اساسية اضافة الى خاتمة مع مجموعة من النتائج والمقترحات كما يلي:

- النوع الاجتماعي والتنمية بين الحق والتمكين
- المعيارية الدولية للتمكين الاقتصادي للمرأة
- جهود الدولة الجزائرية لتمكين المرأة اقتصاديا.. تحدي المواطنة المتساوية.

2.النوع الاجتماعي والتنمية بين الحق والتمكين

أصبح مفهوم النوع الاجتماعي والذي اصطلح عليه GENDER يكتسي أهمية بالغة في التنمية التي تعمل على توسيع الخيارات المتاحة للناس تتعدى الرفاه المادي الى زيادة الرفاه الإنساني. ويتم عادة استخدام المفاهيم حول النوع الاجتماعي كإستراتيجية للتنمية تُعنى بإتاحة الفرص والموارد لجميع فئات المجتمع للوصول العادل والفعال لنواتج التنمية كمكوَن مؤثر يقوم على فهم احتياجات المجتمع والاستغلال الأمثل لقدرات الأفراد من الجنسين والمؤسسات لتحقيق المشاركة النشطة والواسعة وضمان التمكين للجميع من الحق التنمية، مثلما نوضحه فيما يلي:

1.2 التنمية كحق من حقوق الإنسان

حظي تحليل التنمية بتوافق واسع في الآراء، من خلال تجاوز تلك المفاهيم ووجهات النظر التقليدية بهذا الخصوص، والمتمثلة أساسا في ضرورة ترقية رأس المال البشري، أي زيادة إنتاجية العامل والاهتمام بالإنسان وطاقاته، إضافة الى نشوء توجه مستقل لدى المنظمات الدولية يروّج لمفهوم تطوير الموارد البشرية (Prakash Louis, 2002).

وقد ساهم مفهوم آخر هو مفهوم الحاجات الأساسية Basic needs في تحوّل نظريات النمو الاقتصادي باتجاه التنمية البشرية، وقد اتخذت نظرية التنمية البشرية المستدامة شكلا مؤسسيا مع تبنيها من قبل البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP وصارت تعبَر عن نفسها، وتمارس تأثيرا عالميا من خلال التقارير السنوية.

أ-الحق في التنمية

يستند مفهوم الحق في التنمية إلى العديد من العهود والمواثيق الدولية ، التي تؤكد على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا، والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، **ولا تفريق بين الرجال والنساء.**

فبموجب قرارها رقم 1161 (XII)الصادر في نوفمبر 1957، أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن إيجاد تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة، أمر ضروري للإسهام في تعزيز السلام والأمن، وتحسين مستوى المعيشة، ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية (مدني، 2005).

كما قامت لجنة حقوق الإنسان في مارس 1981، بإنشاء فريق عمل حكومي من خبراء من 15 دولة، لدراسة محتوى ومضمون الحق في التنمية، والسبل الفاعلة لإحقاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في

المواثيق الدولية على مستوى جميع الدول، خاصة الدول النامية، في سعيها لتعزيز احترام حقوق الإنسان (الموسي، 2009).

وتُوجت الجهود المختلفة بقيام الجمعية العامة في سنة 1986 بإصدار إعلان الحق في التنمية، الذي نص في مادته الأولى على أن الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف.

ب-التنمية بين الانسنة والاستدامة

سبق وأن أشرنا بأن التنمية هي حق من حقوق الإنسان، بموجب إعلان الحق في التنمية 1986، وهو يتمركز بشكل أساسي، حول مفهوم الإنصاف والعدالة تجاه غالبية السكان بلا تمييز، ووفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تُعد التنمية عملية متشابكة الأبعاد، وأكد ذلك أول تقرير سنة 1990 مُعرّفا التنمية بأنها عملية توسيع الخيارات المتاحة للناس (سانفوتيا، 1999). للناس ولمجرد كونهم بشرا حق أصيل في العيش الكريم ماديا ومعنويا، ويترتب على ذلك (شعبان،، 2007):

1- أن التنمية تضع الناس في مركز اهتمامها، وتتعامل في ذلك وفقا لمبدأ المساواة وعدم التمييز بين البشر لأي اعتبار مهما كان.

2- أن التنمية تهدف لتنظيم الخيارات البشرية وليس فقط الدخل. فهي تشمل الجوانب المعنوية مثل الحرية واكتساب المعرفة وحق التمتع بالجمال والكرامة الإنسانية والمشترك الإنساني، فهي تهتم ببناء القدرات البشرية، وباستخدام هذه المقدرة بشكل عام في مجالات النشاط الإنساني والإنتاج والسياسة والمجتمع المدني.

3- أن التنمية تؤكد على ضرورة الانتباه لجوهر النمو الاقتصادي ولنوعيته وشكل توزيعه بين السكان، ولصلته بحياة البشر ولاستدامته على المدى الطويل، أي التواصل في العيش الكريم والأمان الشخصي دون خوف أو تهديد.

وبذلك نجد أن مفهوم التنمية الإنسانية ظهر كحل لمواجهة النتائج السلبية التي أحدثتها العولمة خصوصا العولمة الاقتصادية، كالتدهور البيئي واستنزاف الموارد الطبيعية، وانتشار الفقر والأوبئة والبطالة، وسوء توزيع الدخل والثروة على صعيد العالم" (مدني، 2005).

ج-مقاربات إدماج المرأة في التنمية... النوع الاجتماعي (الجندرGED)

مرَ مصطلح التنمية بثلاث مقاربات، تتعلق الأولى بإدماج **المرأة في التنمية** (IFD) سنة 1973، والتي دعت لدعم إدماج المرأة للعمل في القطاعات المتعددة، وتقلدها للمناصب ذات القرارات المؤثرة في تحسين شروط عمل المرأة؛ كما حاول هذا التيار إحداث تغييرات قانونية وإدارية للإدماج الأحسن للمرأة في النظام الاقتصادي.

جاءت المقاربة الثانية **المرأة والتنمية** (FED) على خلفية انعدام وجود قاعدة المساواة في المقاربة الأولى، حيث تم التركيز على التفكير في كيفية تطوير تكنولوجيا تسهم في التخفيف من أعباء الأسرة حتى يتوفر للمرأة وقت أطول يتم توجيهه الى العمل الإنتاجي، وقد تركزت السلبيات في هذا المدخل في ظهور صراع الدور الذي نجم عن قيام المرأة بأدوار متعددة في آن واحد في ضوء علاقات النوع السائدة والتي تميز بين الرجل والمرأة، لذلك زادت أعباء

المرأة داخل الأسرة وخارجها دون أن يكون هناك مردود فعلي لهذا العبء بسبب سيادة عادات وتقاليد لم تستطع كثير من المجتمعات خاصة العربية التخلص منها.

ونظرا لإهمال هذه المقاربة–مقاربة المرأة والتنمية– لدور المرأة الاقتصادي وحصره فقط في الدور التقليدي، جاءت مقاربة **النوع والتنمية**(GED) التي تؤكد على مفهوم التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، وان عدم المساواة سببه تثمين العمل المأجور للرجل، مع عدم الاعتراف بالمساهمة الاجتماعية للمرأة من خلال عملها داخل المنزل (UNDP, 1997,).

لذلك فهذه المقاربة– **النوع والتنمية** – تسعى لتحقيق تمكين المرأة الذي حسبها يتجاوز المستوى المالي للتمكين (التمكين الاقتصادي) ليصل الى غاية تحقيق التمكين السياسي، كما تُعتبر المرأة عامل للتغيير وليس فقط كمستفيد من التنمية.

ومع بروز هذه المفاهيم الجديدة الداعمة لدور المرأة، أصبحت قضايا المرأة تستقطب اهتماما متزايدا في مختلف أنحاء العالم، كما كانت هناك العديد من البحوث والدراسات لإبراز دور المرأة في إطار مقاربة النوع والتنمية، ويعتبر **التمكين** أحد أهم المفاهيم التي ظهرت لتأكيد دمج المرأة في عملية التنمية

2.2 تمكين المرأة.. مقاربة اقتصادية

يؤكد تقرير البنك الدولي بعنوان المرأة ة وأنشطة الأعمال والقانون 2022، أن ما يقارب 2.04 مليار امرأة لا يتمتعن بنفس الحقوق الاقتصادية التي يتمتع بها الرجال (سلامي،، 2016).

أ–التمكين والقدرة على إحداث التغيير:

وقع اختيار الأمم المتحدة على هذا مفهوم التمكين، ليشكل حجر الزاوية في منظومتها التنموية، التي تبنتها في الربع الأخير من القرن الماضي، التي استهدفت دمج المرأة والفئات المهمشة في عملية التنمية بعد إقصائها لعقود طويلة، ومنذ ذلك الحين جرت محاولات لمأسسة المفهوم وتحويله إجرائيا الى عدد من البرامج التنموية، وهو ما أدى الى انتشار المفهوم عالميا على صعيد واسع.

ويظهر التمكين على أنه توسيع قدرات مختلف الفواعل في المجتمع، سواء كانوا أفرادا أو جماعات، ومساعدتهم في أن يقرروا مصيرهم، وأن يعربوا عن آرائهم، ويشاركوا في القرارات التي تشكل حياتهم (**World Bank**، 2022)،

ويظهر هذا من خلال توسيع حرية الاختيار والعمل التي تتفعل بزيادة القوة الذاتية والسيطرة على الموارد واتخاذ القرارات التي تؤثر في حياة الفرد، وبهذا يمارس الناس خيارا واقعيا مما يكسبهم السيطرة على حياتهم ويزيد من الانتفاع الفعلي بحقوقهم (UNDP, 2002,).

ب–مفهوم التمكين الاقتصادي:

يقصد بالتمكين الاقتصادي للمرأة، أن يتساوى التوزيع النسبي لكل من الرجل والمرأة في الوظائف الإدارية، والتنظيمية والمهنية، والدخل المكتسب والأجور.

ويؤكد الداعون الى هذا النوع من التمكين للمرأة، أن التمكين الاقتصادي للمرأة لا يتحقق إلا إذا كان لها دخل خاص منتظم، وفي تقرير الفجوة الجندرية لعام 2015 يتم قياس الفجوة الجندرية لمؤشر التمكين الاقتصادي عن طريق المؤشر الرئيسي للمشاركة آو الفرص الاقتصادية التي ينطوي تحتها المشاركة في القوى العاملة، والتساوي في الأجور لنفس العمل، والدخل المتحصل، والمشرعون والمدراء وكبار الموظفين والعمال ذي المهارة (Deepa Narayan, 2002).

ج-التمكين الاقتصادي للمرأة يعزز فعالية المشاركة المجتمعية

تمكين المرأة هو عملية مركبة تتطلب تبني منظومة قانونية وهياكل مؤسساتية تعمل على إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع التي تنمط النساء وتضعهم في مراتب متدنية، فالتمكين الاقتصادي بذلك، يؤكد على ضرورة القضاء على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية والاقتصادية تحديدا، من خلال:

- زيادة الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة، بتوزيع ميادين عمل النساء، وسهولة الولوج للأسواق والقدرة على المنافسة على صعيد تنمية القدرات وإبراز الخيارات واتخاذ القرارات.
- رفع نسبة مساهمة المرأة في مواقع صنع القرار ورسم السياسات الاقتصادية، ففعالية المشاركة للمرأة تتيح لها فرصة التأثير في القرارات المتخذة لصالحها ويعزز احتمال تحقيق النتائج الاجتماعية والاقتصادية التي تناسبها.
- أن تمكين المرأة اقتصاديا يعزز مشاركتها في صناعة القرار الاقتصادي الذي يساعد على توفير ظروف عمل لائقة كتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية وضمان خدمات الرعاية الصحية(فور, 2021).

2.المعيارية الدولية للتمكين الاقتصادي للمرأة.

بداية، نشير الى ما أكدت عليه لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة في دورتها التي انعقدت في عام 2016 وهو "تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة"، ونتج عن هذا التوجه التزام تاريخي بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية، وتؤكد بان مساواة المرأة في الحقوق الاقتصادية والتمكين الاقتصادي والاستقلال تُعد أمورا أساسية في تحقيق تلك الأهداف التي تتطلب الإدماج الكامل للمرأة في الاقتصاد الرسمي، كما تؤكد أيضا على تعزيز تولي المرأة للأدوار القيادية ومشاركتها التامة وعلى قدم المساواة في صنع القرار في جميع مجالات التنمية المستدامة.

وحقوق المرأة إجمالا هي من طبيعة حقوق الإنسان العالمية ومبدأ الكرامة الإنسانية، الذي تنبني عليه جميع الوثائق الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، وتتيح لكل إنسان أينما وُجد فرصة إشباع الحاجات الأساسية والمجتمعية، والتمتع بهذه الحقوق واقعيا وفعليا.

1.2 -المؤتمر الأول المعني بالمرأة 1975: انعقد في مكسيكو سيتي دعت لانعقاده لجنة وضع المرأة حيث قدمت مجموعة شاملة من المبادئ التوجيهية حول المرأة والمساواة بين الجنسين حتى عام 1985

2.2 -اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

كان أول اعتراف دولي بالتمكين الاقتصادي ضمن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو CEDAW 1979 ، والدي كان بمثابة الإعلان العالمي للحقوق الإنسانية للمرأة، وهي تمثل الاتفاق الدولي الأكثر شمولا، الجزائر صادقت على هذه الاتفاقية سنة 1996 مع لائحة من التحفظات، والتي اغلبها لم يعد لها أساس نظرا للإصلاحات التشريعية التي تم القيام بها في قانون الأسرة 2005، والقانون الجنائي وقانون الجنسية، غير أن الجزائر لم تصادق على البروتوكول الاختياري لهذه الاتفاقية 1999.

3.2 -مؤتمر كوبنهاجن- الدانمارك 1980: هذا المؤتمر عقد تحت شعار "عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمية: المساواة والتنمية والسلام"

4.2 -مؤتمر نيروبي- كينيا 1985:انعقد هذا المؤتمر لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية بعد مرور عشر سنوات على وضعها قيد التنفيذ ودراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذها كاملة في جميع بلدان العالم.

5.2 -مؤتمر بيجين عام 1995: شكل هذا المؤتمر وهو المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة محطة هامة أعطى من خلالها قوة دفع للعمل الدولي والعربي والمحلي من اجل النهوض بأوضاع المرأة، ويعتبر بمثابة وثيقة السياسة العالمية الرئيسية المعنية بالمساواة بين الجنسين. وأعقبت هذه المؤتمرات سلسلة من الاستعراضات كل خمس سنوات (2000- 2005- 2010- 2015) لتؤكد على التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتحقيق أهداف التنمية.

وفي إطار تقييم الخمسة وعشرين عاما لمنهاج بيجين، وبسبب جائحة كورونا اجتمعت لجنة وضع المرأة مرة واحدة في مارس 2020 وأكدت بذلك على كفالة التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق تعزيز وصول النساء بشكل كامل الى سوق العمل وفرص العمل اللائق وتكافؤ سُبل وصولهن الى هذه السوق وتلك الفرص مع ما يتوافر لغيرهم من الرجال، واتخاذ إجراءات فعّالة لمكافحة التمييز والإيذاء في أماكن العمل (كشرود،مرزوقي، 2019). وقد صدر على إثر هذه المؤتمرات عدد من المواثيق الدولية التي تؤكد على ضرورة التزام الدول بها، ومنها الجزائر.

3. جهود الدولة الجزائرية لتمكين المرأة اقتصاديا..تحدي المواطنة المتساوية

إدراكا من الجزائر بأهمية إدماج المرأة في التنمية، وتذليل مختلف العقبات التي تقف عائقا أمام رُقيها، حاولت الدولة الجزائرية وضع أُطر تشريعية منظمة تُساهم في توسيع الفرص الاقتصادية أمام المرأة وإدماجها في العملية التنموية بدون حواجز تحول دون ذلك، وانعكس ذلك من خلال التعديلات الدستورية وما انبثق عنها من قوانين وسياسات، والتي تجسدت من خلال تبني مؤسسات واستراتيجيات وطنية انعكست على المجال الاقتصادي وسوق العمل كما سيأتي بيانه:

1.3المقتضيات الدستورية الداعمة لتمكين المرأة اقتصاديا:

تمثل حماية وترقية المرأة إحدى الأولويات التي تضمنتها مختلف البرامج الحكومية، فقد شكلت مسألة تعزيز مشاركة المرأة في صنع السياسات العامة عنصرا مهما في مجمل التعديلات الدستورية، خاصة وان معظم الباحثين في

مجال النوع الاجتماعي من قبيل Géorgie Duerst-Lahti يشير الى وجود علاقة ايجابية بين توافر الفرص للتحصيل العلمي والحصول على الموارد الاقتصادية وبين تفعيل التمكين الاقتصادي والسياسي للمرأة.

1.1.3-توافر الفرص للتحصيل العلمي: يعترف المؤسس الدستوري الجزائري بمجمل الحقوق التي تؤسس لتكريس الحق في التعليم، والأكثر من هذا كفل لها الضمانات والآليات الممكنة للوصول الى التمتع الفعلي بها قصد تحقيق جميع الحقوق الأخرى كالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المرتبطة بها من خلال إقرار مجانية التعليم العمومي مع إلزامية التعليم الابتدائي والمتوسط(الأمم المتحدة، 2020).

كما يضمن الدستور مبدأ المساواة لكل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات أمام مؤسسات الدولة، بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون المشاركة الفعلية للجميع في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية(الدستور 2020، المادة 65).

تؤدي زيادة تعليم المرأة الى نمو اقتصادي متزايد، فزيادة نسبة تعليم الفتيات ب 1% فقط في عدد الحاصلات على تعليم ثانوي، يمكن أن تزيد نمو دخل الفرد السنوي في الدولة بنسبة 0.3%.

وعلى المستوى العالمي تقدم جمعية بلان الدولية لرعاية الأطفال (2008) تقريرا مذهلا، فقد تمت خسارة عائدات سنوية بقيمة 92 مليار دولار من قبل 65 دولة من الدول ذات الدخل المنخفض والمتوسط والدول التي تمر بمرحلة انتقالية نتيجة فشلها في تعليم الفتيات بنفس مستوى الذكور، وهذه الخسارة ليست اقل بكثير من مبلغ 128.7 مليار دولار المقدمة سنويا من الجهات المانحة مثل المساعدات التنموية الرسمية، مما يشير الى المكاسب التي تستثمر في تعليم الفتيات موازية للاستثمار في المساعدات الرسمية من قبل الجهات المانحة (صديق، 2020). حيث يعتبر إلغاء التمييز ضد الجنسين وتمكين النساء تحديا حقيقيا يواجه العالم من اجل بلوغ مجتمعات تحوز على أعلى قدر من التنمية والسلام والأمن.

وقد تمكنت الجزائر من قطع شوط كبير في هذا المجال **تحققت فيه المساواة وتكافؤ الفرص التعليمية بين الجنسين**، وقد ترجمت هذه الانجازات في التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين لعام 2016 من خلال النسبة بين الجنسين في الالتحاق بالتعليم الجامعي فحصلت الجزائر على 1.61 كقيمة لمؤشر التكافؤ بين الجنسين متقدمة في ذلك على دول كمصر(0.90)، اليابان(0.91)، تركيا(0.86).

كما احتلت الجزائر وفق ما جاء به تقرير التنمية البشرية لعام 2020 الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المرتبة 91 عالميا بتنمية بشرية مرتفعة وحسب دليل التنمية البشرية فان الترتيب يستند الى مؤشرات مقترنة بعامل عدم المساواة، وبحسب الجنس وأيضا بحسب الفوارق بين الجنسين. وبذلك تصدرت الجزائر دول المغرب العربي وشمال افريقيا حيث جاءت تونس في المرتبة 95، ومصر في المرتبة 116، والمغرب في المرتبة 121 (UNDP، 2020).

2.1.3 الحصول على الموارد الاقتصادية: بحسب تقرير البنك العالمي حول المرأة والأنشطة الاقتصادية والقانون 2022 فانه لا زال العديد من القوانين يعوق قدرة النساء على دخول سوق العمل أو بدء النشاط التجاري، ولا

تتمتع المرأة في المتوسط إلا بثلاث أرباع الحقوق القانونية الممنوحة للرجل، لذلك يتطلب الأمر إجراءات جديدة ضرورية لحماية الفرص الاقتصادية للمرأة.

يعترف المؤسس الدستوري بمجمل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي تمكن المرأة من ضمان فرصها الاقتصادية، حيث يضمن الحق في العمل لكل مواطن وكل عمل يقابله اجر، كما يضمن الحق في الحماية والأمن والضمان الاجتماعي، ولا يتضمن نظام الضمان الاجتماعي اي تمييز مرتبط بالجنس، بل هناك تمييز ايجابي في بعض الحالات كحالات الأمومة والرضاعة والتقاعد.

إضافة الى أن المؤسس الدستوري يعترف بحرية التجارة والاستثمار والمقاولة، وهو ما ألزم مؤسسات الدولة على تشجيع وتسهيل الإجراءات للمقاولاتية النسوية. وليس هذا فقط، بل أن التعديلات القانونية المستحدثة تهدف أساسا الى تعزيز حقوق المرأة في المساواة وتثبيت مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين.

واقعيا، كثيرا ما كانت الحكومات المتعاقبة في الجزائر تمجّد انجازاتها في مجال ترقية حقوق المرأة وإدماجها في الحياة العامة والمجالات الاقتصادية والسياسية، بناءا على تقديم أرقام تقتصر على العاملات في قطاع التعليم والصحة وبعض الإدارات العمومية والأنشطة الاقتصادية. فكانت نسبة مشاركة المرأة تعادل 15.2% من مجموع القوى العاملة لعام 2018، فيما قدرت نسبة البطالة لدى هاته الفئة ب17%، وكانت أهم نسبة سجلت في القطاع الصناعي ب 55%، يليها قطاع الخدمات ب 38.8% ، وأضعف نسبة سجلت في قطاع الفلاحة ب 9.4%.

في سياق متصل، تحصلت المرأة على نسبة 8.35% من المقاعد البرلمانية في الانتخابات التشريعية 2021 بعد ما كانت النسبة 25.97% في برلمان 2017، و36.6% في برلمان 2012. كما سجل تمثيل المرأة بالمجالس المحلية نسبة تقل عن 7% بالمجالس البلدية.

وبالنسبة لتقلد المناصب القيادية، فقد تم في الفترة ما بين 2014- 2018 تعيين 209 قاضية على مستوى الجهات القضائية كرئيسات محاكم وغرف قضائية ووكلاء الجمهورية وأعضاء بمجلس الدولة والمحكمة العليا، بالإضافة الى تعيين 15 امرأة في وظائف عليا، كما تسجل الجزائر 07 نساء في سلك السفراء، 05 قنصل، 04 قنصل عام، 06 نساء في المناصب المنتخبة في نظام الأمم المتحدة (الجزائر، 2019).

يمكن اعتبار هذه الأرقام انجازات باتجاه تفعيل التمكين الاقتصادي وحتى السياسي للمرأة، غير أن الأمر لا يزال يحتاج الى مزيد من بذل الجهود في سياق التكريس الجيد لمبدأ المساوة وتكافؤ الفرص في التحصيل العلمي والحصول على الموارد الاقتصادية للمرأة مثل الرجل، وهذا يتطلب إعادة هيكلة المنظومة القانونية والبنية المؤسساتية وفق مبدأ التناصف الذي اقره المؤسس الدستوري.

3.1.3 دسترة مبدأ التناصف: عرفت ديناميكية النهوض بقضايا المرأة وتمكينها وإدماجها وتيرة متسارعة، من خلال التعديلات الدستورية 2008، 2016 و2020 والمتعلقة أساسا بترقية المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة، وكذا ترسيخ مبدأ التناصف بين الجنسين، وتشجيع مشاركة المرأة في الحياة العامة، وزيادة تبوئها مناصب المسؤولية، فجاءت المادة 68 من التعديل الدستوري مكملة لنهج المؤسس الدستوري المتعلق بضرورة الوصول الى

مجتمع يحترم المرأة، ويعترف بقدراتها العلمية والمهنية إذ تنص هذه المادة على "تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل، تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات".

ويُعرف مبدأ التناصف بين الجنسين على أنه المساواة العددية والحضور والتمثيل المتساوي للنساء والرجال، وفي جميع مراكز اتخاذ القرار بالمؤسسات، سواء على مستوى القطاع العام أو القطاع الخاص أو السياسي (أحمد، 2013).

فهذا المفهوم يهدف الى تعزيز تكافؤ الفرص بين الجنسين واقعيا، بما يساهم في إتاحة فرص المشاركة الحقيقية للمرأة في الحياة العامة, وفي الترقي للمناصب القيادية التي يتم من خلالها المساهمة في اتخاذ القرارات المؤثرة في حياتها اليومية.

لذلك كان التوجه نحو مفهوم "التناصف" أكثر إنصافا للمرأة للولوج والمشاركة في مسار التغيير الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي الذي تعيشه الجزائر اليوم، فهذا المفهوم يتجاوز المساواة بين الرجل والمرأة، على اعتبار أن في الإنصاف مفاهيم قيمية ودينية يسهل تبنيها أمام الرأي العام والاتجاه المحافظ في الطبقة السياسية والمجتمع المدني وحتى لدى كبار المسئولين في الدولة.

وتعتبر الجزائر من الدول القليلة في العالم التي اعترفت في الدستور بمبدأ التناصف كإضافة جديدة مُدعَمة لمبدأي المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين **كمقتضيات دستورية داعمة لتمكين المرأة اقتصاديا وسياسيا،** حتى تؤثر هذه الأخيرة في صياغة القوانين واتخاذ القرارات التي تقود الى النتائج الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تبحث عنها بصفتها مواطنة كاملة الحقوق، وهو ما يعد انسجاما مع التزامات الجزائر الدولية بالمواثيق والمعاهدات الدولية بهذا الخصوص طبقا لنص المادة 68 من الدستور.

2.3. الأُطر المؤسساتية والاستراتيجيات الداعمة لتمكين المرأة اقتصاديا:

بادرت الجزائر بانجاز مؤسسات ووضع برامج واستراتيجيات وطنية لتنفيذ المعايير القانونية الضامنة لحقوق المرأة لا سيما في بعدها الاقتصادي. ومنها ما يلي:

1.2.3.الاستراتيجية الوطنية لترقية وادماج المرأة: أعدت الوزارة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة بالتنسيق مع مختلف المتدخلين المعنيين بقضايا المرأة، إستراتيجية وطنية لترقية وإدماج المرأة للفترة من 2008 الى 2013 تقترح الإجراءات ذات الأولوية والكفيلة بتحقيق نهوض ملموس بأوضاع المرأة وتمكينها من التمتع بحقوقها وحرياتها الأساسية لتمارس أدوارها التنموية وتشارك بفعالية اكبر في مختلف مجالات الحياة العامة، فهذه الإستراتيجية تهدف الى "المساهمة في تطوير بيئة مشجعة للتنمية المستدامة مبنية على الشراكة الفعلية بين الرجال والنساء تسمح لهم باتخاذ القرارات التي تهمهم (عائشة، 2017).

2.2.3.الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية: تمنح هذه الإستراتيجية حيزا هاما للبرامج الموجهة للنساء خاصة في المناطق الريفية. وحسب آخر تقديرات الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار فانه تم تخفيض نسبة الأمية الى 8.71 %

وتسجيل وإعادة تسجيل خلال السنة الدراسية 2019- 2020 ما يقارب 386578 دارسا منهم 351598 نساء.، وحسب بيان الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار فانه تم تحرير 3238357 أُميا، منهم 2872517 نساء أي بنسبة 89%. كما تم سنة 2019 إدماج 397 دارسا في التعليم عن بعد، و738 دارسا في التكوين المهني.

3.2.3.برنامج دعم الصناعات التقليدية بالوسط الريفي: بدأ تنفيذ هذا البرنامج في 2003 وهو يهدف الى دعم ترقية الصناعات التقليدية في الريف بدعم عمل المرأة المترلي، ودعم الحرف المهددة بالزوال، بالإضافة الى خلق مناصب الشغل في الأرياف ويتم بتقديم مساعدات مالية وفنية ومرافقة وخدمات اجتماعية للمهتمين والمعنيين.

ويغطي حاليا برنامج دعم التنمية المحلية المستدامة والعمل الاجتماعي في شمال غرب الجزائر ست 6 ولايات ويرافق الجهات الفاعلة المحلية في مسار التمكين الاقتصادي للسكان، تبلغ ميزانية البرنامج 43 مليون يورو وتشترك في تمويلها كل من الحكومة الجزائرية والاتحاد الأوروبي لمرافقة المرأة الريفية والأسر والجمعيات والقطاع الخاص في العمل على خلق وتعزيز أنشطة مدرة للدخل.

4.2.3.برنامج الدعم المباشر للحرفيين: هذا البرنامج تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، يعمل على تقديم القروض للنشاطات الحرفية ومساعدات مادية وتقنية من اجل دعم قدرات الحرفيين لا سيما النساء الحرفيات، وتطوير انخراط المرأة الحرفية في إنشاء مؤسسات مصغرة ضمن آليات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

5.2.3. برنامج ما قبل التشغيل: يندرج هذا البرنامج ضمن إطار تنفيذ مخطط العمل لترقية التشغيل ومحاربة البطالة الذي صادقت عليه الحكومة شهر أفريل 2008، والذي يحدد الإطار العام لجهاز المساعدة على الإدماج المهني للشباب من الجنسين، إضافة الى تشجيع كافة الأنشطة والتدابير الأخرى الرامية الى ترقية تشغيل الشباب لاسيما برامج تكوين، تشغيل وتوظيف.

6.2.3. برنامج ترقية المرأة الريفية والمرأة الماكثة بالبيت: يهدف هذا البرنامج الى تشجيع ودعم العائلات الريفية والمرأة الماكثة بالبيت من اجل الإنتاج والمساهمة من خلال مختلف آليات الدعم التي توفرها الدولة مثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة وغيرهما لتصبح منتجة وتحقق الاكتفاء الذاتي وتساهم بشكل عام في الاقتصاد الوطني.

3.3. مؤشرات قياس التمكين الاقتصادي:

نعتمد نوعين من المؤشرات هي مؤشرات المنتدى الاقتصادي العالمي، ومؤشر المرأة وريادة الاعمال والقانون الذي يصدره البنك الدولي كما يلي:

.1.3.3. مؤشرات المنتدى الاقتصادي العالمي

استنادا الى التقرير الشامل للنوع الاجتماعي The Global Gender Gap Report لسنة 2021 الذي يتم إعداده من طرف المنتدى الاقتصادي العالمي World Economic Forum احتلت الجزائر المرتبة 136 عالميا من أصل 156 دولة شملها التقرير بنتيجة 0.633 نقطة

ويعتمد المنتدى الاقتصادي العالمي في تقييم جهود الدول المختلفة في مجال دعم وتمكين المرأة على بيان أربع مؤشرات أساسية هي: المشاركة الاقتصادية والفرص، الحصول على التعليم، الحصول على الرعاية الصحية، المشاركة السياسية، والجدول التالي يفصل معطيات هذه المؤشرات بالنسبة للجزائر:

الجدول 1: وضع الجزائر على المؤشرات العامية لتمكين المرأة للأعوام: 2006- 2013- 2021

المؤشرات العالمية لتمكين المرأة	2006		2013		2021	
	الترتيب عالميا	النتيجة	الترتيب عالميا	النتيجة	الترتيب عالميا	النتيجة
المشاركة الاقتصادية والفرص	103	0.443	133	0.331	142	0.456
الحصول على التعليم	84	0.944	106	0.938	111	0.966
لحصول على الرعايةالصحية	78	0.971	108	0.966	144	0.958
المشاركة السياسية	98	0.049	62	0.151	100	0.151

World Economic Forum Global, Gender Gap Report 2021, 2013, 2006

والملاحظ على بيانات هذا الجدول أن الجزائر وفق مؤشر المشاركة الاقتصادية والفرص احتلت المرتبة 142 عالميا بنتيجة 0.456 نقطة وهي النتيجة الأضعف من بين بقية المؤشرات، ويتم إعداد هذا المؤشر بالاعتماد على خمس مؤشرات فرعية (World Economic Forum Global, 2021) كما يوضحها الجدول التالي:

الجدول 2: وضع الجزائر على المؤشرات العامية الفرعية لتمكين المرأة 2021

المؤشر الفرعي	الترتيب عالميا	النتيجة
نسبة مشاركة المرأة من إجمالي القوى العاملة مقارنة بالرجل	151	0.254
المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة بالنسبة لنفس العمل	4	0.815
نسبة الدخل المتوقع للمرأة مقارنة بالرجل	149	0.190
نسبة النساء المشرعات والمسيرات واللائي يشغلن وظائف سامية مقارنة بالرجال	147	0.091
نسبة النساء الخبيرات عمليا والعاملات التقنيات مقارنة بالرجال	98	0.804

World Economic Forum Global, Gender Gap Report 2021

نسجل من خلال هذه المؤشرات، أن الجزائر تسجل اكبر فجوة بين الجنسين لصالح الرجل والتي أعاقت الى حد كبير فعالية التمكين الاقتصادي للمرأة على النحو التالي:

- نسبة مشاركة المرأة من إجمالي القوى العاملة مقارنة بالرجل، وهو ما يترجمه ارتفاع معدل البطالة بين النساء مقارنة بالرجال حيث بلغت 18.7% من إجمالي قوى العمل النسائية مقابل 73.6% من إجمالي قوى العمل الرجالية أي معدل النساء بالنسبة للرجال يقارب 0.25
- نسبة الدخل المتوقع للمرأة مقابل الرجل حيث يبلغ لدى المرأة 3.6 دولار مقابل 18.8 دولار بالنسبة للرجال أي حوالي سبع أضعاف.
- نسبة النساء المشرعات والمسيرات اللائي يشغلن وظائف سامية مقارنة بالرجال حيث يستحوذ الرجال على91% من الفرص مقابل 8.4% فقط للنساء.

2.3.3. مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون 2022

هذا المؤشر يختلف عن سابقه من حيث أن مؤشر قياس التمكين الاقتصادي وفق المنتدى الاقتصادي العالمي يعتمد على بيانات الفجوة بين الجنسين والتنمية البشرية، لكن منذ 2017 أنشأت مجموعة البنك الدولي مؤشر جديد هو "**مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون**" والذي يقيس مدى تأثير القوانين واللوائح على الفرص الاقتصادية للمرأة.

ويرتبط تحسين الأداء في المجالات التي يقيسها تقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون بتضييق الفجوة بين الجنسين في نواتج التنمية وزيادة مشاركة المرأة في القوى العاملة، وخفض العمالة غير المستقرة وزيادة تمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية.

وتتوافق مؤشرات المرأة وأنشطة الأعمال والقانون مع مختلف المعالم التي قد تمر بها المرأة العادية أو تحققها في حياتها، وقد اختبرت هذه المؤشرات على أساس ارتباطات ذات دلالة إحصائية وتتعلق نواتجها بالتمكين الاقتصادي للمرأة، مثل معدلات مشاركة المرأة في القوى العاملة، وهي تقيس الفروق الصريحة بين الجنسين في القانون. فضلا عن وجود بعض تشريعات عدم التمييز وغيرها من الممارسات الجيّدة التي تحفز على عمل المرأة وخوضها ريادة الأعمال.

ويعتمد مؤشر **المرأة وأنشطة الأعمال والقانون** على ست (06) مؤشرات فرعية قانونية نوجزها فيما يلي (World Bank، 2022):

- **التنقل:** يبحث القيود المفروضة على حرية الحركة والانتقال
- **مكان العمل:** يحلل القوانين التي تؤثر في قرارات المرأة بممارسة العمل
- **الأجور:** يقيس القوانين واللوائح التي تؤثر في أجور النساء
- **الزواج:** يقيم القيود القانونية المتصلة بالزواج
- **الوالدية:** يبحث القوانين التي تؤثر في عمل المرأة بعد إنجاب الأطفال
- **ريادة الأعمال:** يحلل القيود المفروضة على بدء المرأة نشاطها التجاري الخاص وإدارته
- **الأصول:** ينظر في الفروق بين الجنسين في الملكية والميراث
- **المعاش التقاعدي:** يحلل القوانين التي تؤثر في مستوى المعاش التقاعدي للمرأة

الجزائر على مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون 2018 تحصي الإناث ما يقارب 20179815 نسمة، وتشكل 18% من العدد الإجمالي للقوى العاملة.

الجدول 3: وضع الجزائر وبعض الدول على مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون للأعوام: 2020- 2021- 2022

مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون	2020	2021	2022
	النتيجة (100-26.2)	النتيجة (100-26.2)	النتيجة (100-26.2)
الجزائر	57.5	57.5	57.5
مصر	45.0	45.0	50.6
عمان	38.8	35.6	38.8
تونس	70.0	67.5	64.4
بلجيكا	100.0	100.0	100.0
المانيا	97.5	97.5	97.5

World Bank, Gender Equality and Development ; Women, Business and the Law 2022

حسب معطيات هذا الجدول فان الجزائر سجلت نتيجة ثابتة للأعوام الثلاث على التوالي ب 57.5 نقطة متقدمة في ذلك على مصر التي سجلت 50.8 نقطة وعمان التي سجلت 38.8 نقطة، إلا أن هذه النتيجة لا تعكس حجم المجهودات التي تبذلها الدولة الجزائرية لأجل تمكين المرأة وجعلها فاعلا مؤثرا في القرارات الاقتصادية وصناعة وتنفيذ السياسات العمومية.

الخاتمة:

ونخلص في ختام هذه الدراسة أن تمكين المرأة اقتصاديا يشكل الأرضية الأساسية لبناء مجتمعات واقتصاديات تنافسية ومتينة بشكل مستدام، الأمر الذي أدى الى إدراج مؤشرات التمكين الاقتصادي للمرأة لترتيب الدول في تصنيفات تقارير التنمية البشرية.

نتائج الدراسة:

- أن مقاربة النوع والتنمية (GED) التي تؤكد على مفهوم التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية تسعى لتحقيق تمكين المرأة ليس فقط التمكين الاقتصادي ولكن أيضا تمكين المرأة اقتصاديا وسياسيا، فالمرأة وفق هذه المقاربة هي فاعل أساسي للتغيير وليست فقط مستفيد من التنمية.
- يمثل التمكين في أدبيات الأمم المتحدة حجر الزاوية في منظومتها التنموية، فهو يشير الى توسيع حرية الاختيار والسيطرة على الموارد واتخاذ القرارات التي تؤثر في حياة الفرد ويكسبه الانتفاع الفعلي بحقوقه.
- التمكين الاقتصادي يعني العدالة الاقتصادية بين الجنسين، بان يتساوى المرأة والرجل في التوزيع النسبي في الوظائف الإدارية، والتنظيمية والمهنية والدخل المكتسب والأجور.

- يشهد التمكين الاقتصادي للمرأة اهتماما دوليا متزايدا، تجلى في مجمل الوثائق والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية لحقوق المرأة، الذي كان آخرها اجتماع لجنة وضع المرأة في مارس 2020 التي أكدت على كفالة التمكين الاقتصادي للمرأة..
- بذلت الدولة الجزائرية منذ بدايتها جهودا كبيرة لكفالة الاحترام لقضايا المرأة والأسرة، من خلال الدساتير المتعاقبة والترسانة القانونية الداعمة لتمكين المرأة، والاعتراف الرسمي لها بالدور الريادي في بناء الدولة والمجتمع وإشاعة السلام وتحقيق التنمية.
- كرَس الدستور الجزائري مجمل الحقوق الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة كضمان الحق في التعليم ومجانية التعليم العمومي، وإتاحة الفرص للمرأة للحصول على الموارد من خلال إقرار الحق في العمل والحماية الاجتماعية والحق في الضمان الاجتماعي، وأيضا تكريس حرية التجارة والاستثمار والمقاولة للجنسين.
- وتكملة لنهج المؤسس الدستوري الرامي الى ضمان الحماية للمرأة وترقيتها جاء مبدأ التناصف بنص المادة 68 من دستور 2020، ليؤكد على المساواة العددية والحضور والتمثيل المتساوي للنساء والرجال.
- من اجل تنفيذ الأحكام الدستورية والقواعد التشريعية أنجزت الجزائر مؤسسات وتبنت استراتيجيات وبرامج وطنية من اجل جعل التمكين الاقتصادي للمرأة واقعا منتفعا به.
- أظهرت المؤشرات العالمية للتمكين الاقتصادي للمرأة والمعتمدة في الدراسة أن الجزائر تسجل مراتب تتراوح بين المتوسطة والمتدنية خاصة بالنسبة لمشاركة المرأة الاقتصادية وتكافؤ الفرص رغم كل الجهود المبذولة من قبل الدولة الجزائرية.

بعض المقترحات:

- ضرورة إدماج مبدأ المساواة وتمكين المرأة في السياسات الوطنية وبرامج التنمية، والعمل على جعل المرأة محورا أساسيا في خطط الإصلاح الاقتصادي، وإشراك المرأة في صياغة وتنفيذ هذه الخطط.
- العمل على تنمية القدرات الإنسانية للنوع الاجتماعي وتشمل هذه القدرات القوة الذاتية الكامنة في الفرد والمتمثلة في الصحة الجيدة والتعليم النوعي والمهارات والمعارف، إضافة الى القدرات الاجتماعية مثل الانتماء والقيادة وأيضا علاقات القيم والثقة التي تعطي معنى ايجابي للحياة، وتجعل من المرأة مواطنة متساوية وليست مواطنة درجة ثانية.
- تبني سياسات وبرامج تنموية أكثر جاذبية وأكثر فاعلية لاستقطاب اهتمامات النساء خاصة بانجاز مؤسساتهم الاقتصادية والإشراف والمتابعة لها. ولا يكون ذلك إلا عندما تتولى النساء مسألة صناعة القرارات الاقتصادية وتنفيذها.
- على السلطات العليا في الدولة إعادة النظر في البرامج التعليمية والمراكز التوعوية وفي الخطابات الإعلامية والتثقيفية التي تُنمط المرأة وتجعلها مخلوقا لغيره وليس لذاته. وانه تابع وليس قائد، حتى لا نستمر في تنشئة جيل يعترف ضمنيا بالدرجة الدنيا للمرأة.

الهوامش وقائمة المراجع

,.خ .ف .(2020) .التمكين الاقتصادي للمرأة في بعض دول المغرب العربي)ليبيا-تونس -الجزائر-والمغرب(، *.المؤتمر الدولي المغاربي الاول لمستجدات التنمية المستدامة*.(pp. 383-394) ,

، ,أ .م .(2005) .التنمية القائمة على منهج حقوق الإنسان .*الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية*.

ا .ا" .(2020) .*المرأة عام 2000: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين* .

أحمد ,ف .ا" .(2013) .مبدأ المناصفة "التأسيس الدستوري ورهانات التنزيل .*مجلة السالك، في الفكر والسياسة والاقتصاد*.

الجزائر ,ا .ا .(2019) .*التقرير الوطني لتنفيذ منهاج بكين بعد 25سنة، بكين 25.*+الجزائر.

الدستور، .(2020) .المادة 65.

الموسى ,م .ي .(2009) .*القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية* .عمان.

خليل ,ع .م .(2009) .*القانون الدولي لحقوق الانسان* .عمان.

سانفوتيا ,أ .ك .(1999) .*دراسة عن الحالة الراهنة للتقدم المحرز في تنفيذ الحق في التنمية* .واشنطن : الأمم المتحدة ، المجلس الاقتصادي الاجتماعي ، لجنة حقوق الإنسان، الدورة 56عملا بقرار اللجنة 1998/72و قرار الجمعية العمة 53/155.

سلامي، ,م .(05 12 ,2016) .المرأة وإشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر .*لمجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية*، .

شعبان، ,ع .ا .(23 01 ,2007) .الحكم الراشد والتنمية المستدامة :الإشكاليات والتحديات .*الحوار المتمدن، العدد 1804*.

صديق ,ز .ب ,2020) .مارس .(13الواقع التعليمي للمرأة في الجزائر .*مجلة العلوم الاجتماعية - المركز الديمقراطي العربي*.206-189 .pp ,

عائشة ,ب ,2017) .مجلد 4، العدد .(01المرأة الجزائرية والتمكين الاجتماعي والاقتصادي، .*مجلة الأسرة والمجتمع، ، الجزائر*.

فور ,خ .(2021) .التمكين الاقتصادي للمرأة في بعض دول المغرب العربي)ليبيا-تونس -الجزائر-والمغرب .(*المؤتمر الدولي المغاربي الاول لمستجدات التنمية المستدامة*.((pp. 383-394) .,

كشرود،مرزوقي ,ش .، ,2019) .المجلد 08 :العدد .(01التمكين الاقتصادي للمرأة الجزائرية :حق إنساني ورهان تنموي، .*مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية*.

محمد علوان، خليل الموسي. (2009). *القانون الدولي لحقوق الانسان..الحقوق المحمية*. عمان.

مدني ,أ .م .(2005) .التنمية القائمة على نهج حقوق الانسان .*الدليل العربي، حقوق الإنسان والتنمية* , pp. 337-375.

Deepa Narayan. (2002). *Empowerment and poverty reduction.*

Prakash Louis. (2002). Good Governance: As if People Mattr. *World Summit on Sustainable Development.* Johannesburg.

Report, U. H. (January 1997,). *Governance for Sustainable Human Developmen.* United Nation Development Programme.

UNDP. (2002). *Deeping Democracy in Fragmented World.*

UNDP. (2002,). *Deeping Democracy in Fragmented World.* UNITED NATIONS.

UNDP. (1997,). *Governance for Sustainable Human Development.* United Nation Development Programme.

UNDP. (2020). *The next frontier, Human development and the Anthropocene.* United Nations.

United Nation Development Programme UNDP, H. D. (January 1997). *Governance for Sustainable Human Development,.* United Nation Development Programme UNDP.

World Bank, G. E. (2022). *Women, Business and the Law.* World Bank.

World Economic Forum Global, G. G. (2021). *commited to improving the state of the world.* World Economic Forum Global,.